بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
١٠ /اتحادية / تمييز / ٢٠٠٧
أعلام /١٠

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٢ /رجب /١٤٢٨هـ الموافق ٢٠٠٧/٨/٦ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي و جعفر ناصر حسين و أكرم طه محمد و أكرم أحمد بابان و محمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو التمن المأذونين بالقضاء بأسم الشعب وأصدرت قرارها الاتي:

المميز / رئيس هيأة النزاهة العامة / اضافة لوظيفته ـ وكيله الموظف الحقوقي (مظهر تركي عبد)
المميز عليه / قرار الهيأة العامة لمجلس شورى الدولة بصفتها التمييزية المرقم ٦٠/انضباط/تمييز/٢٠٠٧ المؤرخ في ٢٠٠٦/٦/٢٨ .

اقام المدعي (موسى فرج راضي) دعواه امام مجلس الانضباط العام يطالب فيها بالغاء القرار الاداري المرقم (١١٠٠) في ٢٠٠٦/١١/٨ المتضمن فصله من تاريخه اعلاه الصادر من المدعى عليه (المميز) . وبعد اجراء المرافعة الحضورية العلنية اصدر المجلس قراره المرقم ٢٨٤ / م /٢٠٠٦ في ٣/ ٢٠٠٧/٥ المتضمن الحكم بالغاء القرار الاداري المذكور ولعدم قناعة المدعى عليه (المميز) بالقرار اعلاه فقد بادر الى الطعن به تمييزاً لدى الهيأة العامة في مجلس شورى الدولة بلائحته المؤرخة في ٢٠٠٧/٥/٢٢ . ولدى التدقيق من الهيأة المذكورة اصدرت قرارها المرقم ٦٠/انضباط/ تمييز / ٢٠٠٧ في ٢٨ / ٦ /٢٠٠٧ المتضمن تصديق قرار مجلس الانضباط العام المرقم (٢٨٤/٢٠٠٦)المؤرخ في ٢٠٠٧/٥/٣.ولعدم قناعة المميز بالقرار المذكور فقد بادر

المحكمة الإتحادية العليا ـ العراق ـ بغداد ـ شارع حيفا- الصالحية . .
تلفون وفاكس ٥٣٧٢٤٥٧٠
البريد الإلكتروني
The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad- Hayfa Street
Tel - 5384406- 537245
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com

الـى الطعن به تمييزاً بلائحته المقدمة الى المحكمة الاتحادية العليا في ٢٠٠٧/٧/٢٦ والمدفوع الرسم عنها في ٢٠٠٧/٧/٢٦ .

القرار

لـدى التدقـيق والمداولـة مـن المحكمـة الاتحادية العليا وجد أن الطعن المقدم يتـضمن طلـب الغـاء قـرار الهيأة العامة لمجلس شورى الدولة بصفتها التمييزية المـرقم ٦٠/انـضباط /تمييـز/٢٠٠٧ والمـؤرخ ٢٠٠٧/٦/٢٨ القاضـي بتصديق قـرار الحكـم الـصادر مـن مجلس الانضباط العام بـرقم ٢٠٠٦/٢٨٤ والمؤرخ ٢٠٠٧/٥/٣ لمخالفـته للدسـتور وكـون هـيأة النـزاهة هـيأة مـستقلة بـنص الدسـتور . ولدى النظر في الطلب الذي وضع موضع البحث والتدقيق وجد انه خارج اختـصاصات هـذة المحكمـة المنـصوص عليها في المادة (٤) من قانون المحكمة الاتحاديـة العلـيا المـرقم ٣٠ لـسنة٢٠٠٥ واختصاصاتها المنصوص عليها فـي المـادة (٩٣) مـن دستور جمهورية العراق. إضافة الى ان الهيأة العامة لمجلس شـورى الدولـة أصـدرت حكمهـا بما لها من صلاحية وفق احكام الفقرة (هـ) من البـند (أولاً) مـن المـادة (٧) من قانون مجلس شورى الدولة رقم ٦٥ لسنة١٩٧٩ المعـدل بالقانون رقم ١٠٦ لسنة ١٩٨٩ وان القرار الصادر عنها يكون باتاً وملزماً بمـوجب أحكـام الفقرة (د) من المادة المذكورة . وان الطاعن لم يبين أي نص في الدسـتور يخالـف الحكـم المطعـون فيه . أما كون هيأة النزاهة مستقله فلا يعني ذلـك ان موظفـي الهـيأة ليس لهم حق في التظلم من القرارات الإدارية التي تصدر بحقهـم وهو موضوع الدعوى المقامة أمام مجلس الانضباط العام بشأن صدور قرار بحـق المدعـي يقضي بفصله من الوظيفة وانما يأتي ذلك تطبيقاً سليماً لاحكام المادة (١٠٠) مـن الدستور التي تحظر النص على تحصين أي عمل او قرار اداري مـن

المحكمة الاتحادية العليا ـ العراق ـ بغداد ـ شارع حيفا- الصالحية . .
تلفون وفاكس ٥٣٧٢٤٥٧
البريد الإلكتروني

The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad- Hayfa Street
Tel - 5384406- 537245
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
١٠ /اتحادية / تمييز / ٢٠٠٧
أعلام/١٠

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

الطعـن . لـذا ولمـا تقـدم يكون الطعن المقدم لاسند له من القانون قرر رد الطعن وتحمـيل الطاعن الرسم المدفوع وصدر القرار بالاتفاق في٢٢/ رجب / ١٤٢٨ هـ الموافق ٦/ ٨ /٢٠٠٧ م .

العضو جعفر ناصر حسين	العضو فاروق محمد السامي	الرئيس مدحت المحمود
العضو محمد صائب النقشبندي	العضو اكرم احمد بابان	العضو اكرم طه محمد
العضو حسين أبو التمن	العضو ميخائيل شمشون قس كوركيس	العضو عبود صالح التميمي

عن
علي عدنان

The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad- Hayfa Street
Tel - 5384406- 537245
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com

المحكمة الاتحادية العليا ـ العراق ـ بغداد ـ شارع حيفا- الصالحية . .
تلفون وفاكس ٥٣٧٢٤٥٧٠
البريد الالكتروني